

الانتصار

[590] يذكر علي بن الحسين (عليه السلام) واختلاف الرواية أيضا فيه مما يضعفه. ومما يضعف هذا الخبر أن علي بن الحسين (عليهما السلام) كان يورث المسلم من الكافر بلا خلاف فلو روى فيه سنة لما خالفها. وروى أحمد بن حنبل عن يعقوب عن أبيه عن صالح عن الزهري أن علي ابن الحسين (عليه السلام) أخبره أن عثمان بن عفان وأسامة بن زيد قالا: لا يرث المسلم الكافر (1) من غير أن يسنداه إلى النبي (صلى الله عليه وآله)، وهذا الاختلاف والاضطراب في رواية الخبر دالان على ضعفه. وأما حديث عمرو بن شعيب فإن الحفاظ لا يثبتونه إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ويذكرون أنه من قول عمر بن الخطاب وعمرو بن شعيب مضعف عند أصحاب الحديث. ومما يوهنه أيضا تفرداه عن أبيه، وتفرد أبيه عن جده وتفرد جده به عن النبي (صلى الله عليه وآله)، وعمرو بن شعيب ما لقي عبد الله بن عمر الذي هو جده وإنما يرسل عنه. وأما خبر الشعبي عن النبي (صلى الله عليه وآله) فهو مرسل. وقول سعيد بن المسيب: إنه سنة لا حجة فيه، لأن ذلك خبر عن اعتقاده ومذهبه، ويجوز أن يريد به أنه من سنن عمر بن الخطاب لا النبي (عليه وآله السلام) وما يسنه غير النبي (عليه وآله السلام) ممن ذكرناه يجوز أن يكون خطأ، كما يجوز أن يكون صوابا. وكان مذهب سعيد بن المسيب توريث المسلم من الكافر، فكيف يجوز أن يكون عنده في خلاف ذلك سنة؟ على أن هذه الأخبار معارضة مقابلة بما يروونه مخالفونا، ويوجد في كتبهم، _____ (1) لم نعثر عليه. _____